اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الا من جهة كلام هكذا عن بعض الحنابلة ولم يعينه ولا يلزم من عدم عثوره بالجواز
عدم الجواز في نفس الأمر، والزمخشري امام في هذا الفن ثقة في النقل وقد نص غير واحد
من العلماء على ذلك في قوله تعالى الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين
على جواز اعراب التوابع ابدالا ان ليست بابدال بل اقطعا فهذه دليل على
جواز ما اجازه الزمخشري **فإن قلت** ذلك محمول على ان كل تابع بدل مما قبله
لا انه كله ابدال من شيء واحد لما حكاه الشيخ عن بعض الحنابلة في اعرابه ثلثها
البيتين **قلت** وكلام الزمخشري قابل لان يحمل على هذا المعنى بعينه فيقول
قيل في هذه التوابع الا انه ابدال وقد ... بان يجعل كل واحد منها
بدلا مما قبله فيتعدد التابع والمتبوع فلم لم يحمل الشيخ على هذا المعنى
مع انه يسوغ في اللفظ ما يرجحه على ان ابن الحاجب رحمه الله ذكر على هذه الآية
في أماليه ولا باس بايراد كلامه بجملته تكميلا للفائدة قال ما نصه لا يستقيم ان
يكون غافر الذنب وقابل التوب صفة لقوله من الله العزيز العليم لان غافر الذنب
وقابل التوب معناه انه يغفر الذنب ويقبل التوب قال الله تعالى يغفر الذنوب جميعا
وقال وهو الذي يقبل التوبة عن عباده فيكون في معنى الحال والاستقبال فتكون
اضافته غير محضة واجيب عن ذلك بان غافر الذنب على معنى ثبوت ذلك له واذا كان
على معنى ثبوت ذلك له فهو بمعنى المضي فتكون اضافته محضة فيصير التعريف
فيصح وصف المعرفة به هذا الجواب وان كان يسير في غافر الذنب وقابل التوب
الا انه لا يمكن مثله في شديد العقاب لان شديد العقاب لا تكون اضافته الا غير محضة
على كل حال لانه صفة مشبهة فلا فرق بين ماضيه وغيره بخلاف اسم الفاعل
فلا يكون نعت شديد العقاب لانه نكرة فيتعين الا عن انه بدل وقد حكم بعض النحويين
بان شديد العقاب بدل وحده وحكم بان ما قبله صفات بالوجه الذي ذكرناه واختار

بعضهم

بعضهم بان يكون غافر الذنب من اول الامر بدلا اي لا يمتنع ان تجاب الصفات فيجعل بعض
بعضها صفة وبعضها بدلا واجرى البدل في بعض بدلا فكأنه قال من الله العزيز
العليم من رب غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب وفي هذه الصفات اشكال
آخر وهو قوله ذي الطول فانه معرفة فالجيد ان يكون صفة لقوله من الله
لانه فصل بينه وبينه بالبدل ولا يحسن ان يكون صفة للبدل لانه نكرة وذي
الطول معرفة فالاولى ان يقال هو بدل ثان من المبدل الاول كأنه قال من
الله العزيز العليم من رب غافر الذنب من الله ذي الطول فعلى هذا يستقيم
ولا يتعدد البدل في كلامه وفيه دليل بين على جواز تعدد البدل مع اتحاد المبدل
منه وهو غير ما حكى فيه ابو حيان المنع عن بعض الحنابلة فتامله **وأما**
المناقشة الثالثة وهو ما وقع من تعبيره عن اجزاء القصيدة بالتفاعيل
مع ان اجزاء العروض محصورة في اوزان معروفة لا يمكن ان يكون شيء منها
مجرد التفاعيل حسبما قرره الشيخ **فأقول** هذا وهم فاحش لان التفاعيل
هنا الاصطلاحي جمع تفعيلة لا باعتبار ان لفظ هذا الجمع يوزن به بل باعتبار انه اسم
موضوع للفظ خاص عندهم يوزن بما يماثله من مطلق الحركات والسكنات فالتفاعيل
عنده بمنزلة قولك الاجزاء فكما ان مفرد الاجزاء جزء وهو اسم للفظ الموزون به
كذلك مفرد التفاعيل تفعيلة وهو اسم لمفهوم الجزء عندهم لا انه شيء يوزن به
بلفظه فمفعولن مثلا يطلق عليه جزء وتفعيلة سماه بذلك الخليل وواضع
هذا الفن والتفعيلة في الاصل مصدر قولك فعلت الكلمة اذا اتيت بها بلفظ
فاع ل ثم سمي به الجزء الذي فيه تلك الاحرف كما ان التنوين مصدر قولك نونت
الكلمة اذا اتيت فيها بنون ثم سموا التنوين نفسها النون اذا كان على صفة خاصة
بالتنوين وقد يطلق العروضيون التفعيلة على التقطيع مع الاتيان بالامثلة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)